

بيان صادر عن غرفة العمليات الوطنية لإدارة الكوارث

الحاقاً للبيان المعمم بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٠ وتنفيذاً لمرسوم تمديد التعبئة العامة في مواجهة فيروس كورونا لغاية ٢٠٢١/٩/٣٠ يضاف الجدول أدناه الى القطاعات التي يسمح لها بالعمل خلال مدة حظر الخروج والولوج إلى الشوارع والطرق ومستند التجول للعاملين فيها:

مستند التجول للعاملين	الفئة
إذن عمل الشركة من المنصة + بطاقة الهوية الشخصية	مصانع معدات الوقاية الشخصية (الكمامات، PPEs، ...)
	شركات الوساطة المالية
	مصانع المواد الغذائية على أنواعها
	مصانع الأدوية والمستلزمات الطبية
	مراكز تعبئة وتوزيع الأوكسيجين
	صناعة الملابس الطبية والصناعية للقطاعات المستثناة
	صناعة الألبسة والأحذية والجلود (ألبسة، أحذية طبية، صناعية، كمامات)
	مصانع مواد التعقيم والتنظيف
	صناعة الآلات والمعدات والتجهيزات الإلكترونية والكهربائية
	مصانع إعادة التدوير
	موزعو مواد التعقيم والتنظيف
	الشركات الأمنية وشركات نقل الأموال
	عناصر صيانة (مساعد، أجهزة طبية، انترنت، مولدات كهربائية، كابلات، الآت ومعدات المصانع،)
	شركات الإنترنت

بيروت في ٢٠٢١/٠٤/١٢
اللواء الركن محمود الأسمر
الأمين العام للمجلس الأعلى للدفاع
مدير غرفة العمليات الوطنية لإدارة الكوارث



covid.pcm.gov.lb